

GC(61)/DEC/12  
أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

## المؤتمر العام

توزيع عام  
عربي  
الأصل: انكليزي

الدورة العادية الحادية والستون

البند ٢٤ من جدول الأعمال  
(الوثيقة GC(61)/25)

### تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي

مُقرَّر اعْتَمَدَ يوم ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ خلال الجلسة العامة السابعة

- ١- يذكر المؤتمر العام بقراره GC(43)/RES/19 المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الذي وافق بموجبه المؤتمر على تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي للوكالة، وبمقرراته GC(47)/DEC/14 و GC(49)/DEC/12 و GC(50)/DEC/12 و GC(51)/DEC/13 و GC(53)/DEC/12 و GC(55)/DEC/12 و GC(57)/DEC/12 و GC(59)/DEC/12.
- ٢- ويحيط المؤتمر العام علماً بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(61)/9.
- ٣- ويشجّع المؤتمر العام جميع الدول الأعضاء التي لم تقبل التعديل بعدُ على أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن وفقاً للإجراءات الدستورية السارية في كلٍّ منها.
- ٤- ويطلب المؤتمر العام إلى المدير العام أن يلفت انتباه حكومات الدول الأعضاء إلى هذه المسألة، وأن يقدم إلى المؤتمر في دورته العادية الثالثة والستين (٢٠١٩) تقريراً عن التقدم المحرز نحو بدء نفاذ هذا التعديل، وأن يُدرج في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة بنداً بعنوان "تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي".